

له الثلث والتسع كسعة وعشرين وان لم تكن التسعة وتبقى بطور
 ثلاثة كسعة وثلاثين اوستة كثلاثة وثلاثين فله الثلث وان لم
 تكن التسعة ولا بقي بطور ثلاثة كسعة وثلاثين اوستة كثلاثة
 وثلاثين فله الثلث وان لم تكن التسعة ولا بقي بطور ثلاثة
 ولا ستة فاطرحه بالسبعة فان افنته فله السبع كسعة
 واربعين وان لم ينظره بالسبعة فاقسمه على الاعداد الصم
 الا و ائل من احد عشر فان انقسم على شي من غيرها
 فهو اسم مركب من ذلك العدد المقسوم عليه ومن الخارج
 كائنة واحد وعشرين فانه اذا قسم على احد عشر خرج مثلها
 فهو مركب من واحد عشر واحد عشر هكذا وان لم
 ينقسم على شي منها وتبقى منه فهو اسم لا يجل ولا يقسم الا الواحد
 وسواك اخرج مثل المقسوم عليه كائنة وتسعة وعشرين او غيره
 اقل من المقسوم عليه كائنة وتسعة وعشرين ثلاثة عشر
 فالقيمة انما يكون عليه جملة فاذا كثرت منازل العدد
 فكيفية الطرح بالتسعة ان تجمع اشكال الاعداد كانها احاد
 ثم نظره المجمع بالتسعة وكيفية الطرح بالثمانية ان تعلم ان اوزاع
 المات وكل منزلة فرعية فتطرح بالثمانية والعشرون اذا طرحت

بالثمانية

١١ بالثمانية يبقى منها اثنان والمائة اذا طرحت بها يبقى منها اربعة
 فاذا اردت الاعداد بالثمانية فتفخذ اوزاع المات وكل فرعي وافتر
 عدة العشرات في اثنين وضم الى الحاصل الاحاد واربعه لا فراد
 المات واطرحه المجمع بالثمانية وكيفية الطرح بالسبعة ان تعتبر
 ما في المنزلة الاخيرة عشرات لملووه واطرحه المجمع بالسبعة
 ثم اعتبر الباقي عشرات لملووه واطرحه كذلك وهكذا الى المنزلة
 الاولى فاذا عرفت ما للعدد من الخارج و اردت حله فكيفية الحل
 ان تاخذ خرج الكسر الذي ظهره فهو احد ضلعيه فاقسم عليه ذلك
 العدد يخرج الضلع الاخير فان كان ينحل واحصت الرجله فحل
 كذلك واهل جبر الى ان تصير جميعها متعممة اضلاعه
 احاد او عشرات او مالا ينحل واختبار صحة الحل بفرغ الاملاء
 بعضا في بعض يخرج عدد الذي حلته فاذا حللت المقسوم
 عليه الى اضلاعه التي تتركب منها فاشبهها في شرطه بالاكبر
 فالاكبر اختبارا ودد فوقها ثم اقسم المقسوم على اخر الاضلاع
 كما تقدم في القسمة على الاحاد فان صح القسمة عليه فانبث
 فوقه صفرا والا فانبث فوقه المنكسر ثم اقسم الخارج الصحيح